



PROVISIONAL

A/41/PV.3  
25 September 1986

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الثالثة

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم السبت ، ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، الساعة ١٢/٥٥

(بنغلاديش)

السيد شودي

الرئيس

- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال : التقريران الأول والثاني لمكتب  
الجمعية العامة

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات ، Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

افتتحت الجلسة الساعة ١٣/٥٥

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال : التقرير الأول لمكتب الجمعية العامة (A/41/250)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تنظر الجمعية الآن في تقرير

المكتب عن جلسته الأولى المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ . وقد عمم ذلك التقرير بوصفه الوثيقة A/41/250 .

وسننظر أولاً في الفرع الثاني من تقرير المكتب الذي يتناول تنظيم أعمال الدورة .

ويعلم الأعضاء أنه بموجب المقرر ٤٠١/٣٤ الذي استنسخ باعتباره المرفق السادس للنظام الداخلي ، والقرار ٨٨/٣٩ بآء المستنسخ باعتباره المرفق السابع للنظام ، اعتمدت الجمعية عدداً من الأحكام بهدف ترشيد أعمال الدورة وتحسينها . وقد نفذ الكثير من تلك الأحكام في الدورات السابقة ، بيد أن بعضها لم ينفذ حتى الآن أو نفذ جزئياً . ومن المأمول أن تمضي الجمعية في دورتها الحالية قدماً في عملية الترشيد هذه .

وقد استنسخت أحكام مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ وقرارها ٨٨/٣٩ بآء التي أشرت إليها توا والمتعلقة مباشرة بتنظيم أعمال المكتب في الفقرة ٢ من الوثيقة A/41/250 التي يقوم فيها المكتب بإبلاغ الجمعية العامة بأنه أحاط علماً بما قررته الجمعية العامة .

وفيما يتعلق بمواعيد الجلسات المشار إليها في الفقرات ٣ و ٤ و ٥ من التقرير يسترعي المكتب انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٣ من مقررها ٤٠١/٣٤ ويوصي بأن تبدأ الجلسات العامة الصباحية كما كان عليه الحال في الدورات الثلاث الأخيرة ، في الساعة ١٠/٠٠ بدلا من الساعة ١٠/٣٠ خلال فترة المناقشة العامة .

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في الفقرة ٥ من التقرير يوصي المكتب الجمعية العامة بتذكير الوفود بالاهمية البالغة للتعهد بالمواعيد من أجل ضمان تنظيم الاعمال تنظيما فعّالا ودقيقا وتحقيق وفورات للأمم المتحدة . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في هذا الصدد ، أود أن أؤكد للجمعية العامة أنني سأكون في مقعد الرئاسة في الموعد المحدد ، وأحث رؤساء اللجان الرئيسية أن يخذوا نفس الحذو . ولي وطيد الأمل في أن تبذل جميع الوفود جهدا خاصا للتعاون في هذا الصدد .  
ننتقل الآن الى الفقرتين ٦ و ٧ من تقرير المكتب المتعلقة بالمناقشة العامة .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصيات الواردة في الفقرة ٦ ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نظرا لوجود عدد كبير من المتكلمين المسجلة أسماؤهم في المناقشة العامة ، فانني أحث الممثلين على الكلام بنفس الترتيب الوارد في القائمة . ومن لا يتمكنون من الكلام في الوقت المحدد ستوضع أسماؤهم في نهاية قائمة ذلك اليوم .

في الفقرة ٧ من التقرير يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة الى المقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة من دورتها الأربعين ، التي عقدت في يوم الجمعة ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، والذي ينص على منع ممارسة الإعراب عن التهاني في قاعة الجمعية العامة بعد الادلاء بخطاب ما .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تطبيق هذا النص أيضا أثناء الدورة الواحدة والأربعين ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفيما يتعلق بتعليق التصويت وحق الرد ، المشار اليهما في الفقرة ٨ ، يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة الى الفقرات ٦ و ٧ و ٨ من مقررها ٤٠١/٣٤ .  
وتتناول الفقرة ٩ محاضر الجلسات . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصيات الواردة في الفقرة ٩ ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفي الفقرة ١٠ يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة الى الفقرتين ١٨ و ١٩ من مقررها ٤٠١/٣٤ ، اللتين تتناولان انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية . وأتشم أن تنفذ هذه الاحكام بالكامل لتسهيل تنظيم أعمال دورات الجمعية العامة في المستقبل .  
ويوجه المكتب أيضا انتباه الجمعية العامة الى الفقرة ١٧ من مقررها ٤٠١/٣٤ ، التي ورد نصها أيضا في الفقرة ١١ ، المتعلقة بالبيانات الختامية في الجمعية العامة ولجانها الرئيسية .

والفقرتان ١٣ و ١٣ تشيران الى المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية . وفي هذا الصدد يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة أولا الى الفقرتين ١٣ و ١٣ من مقررها ٤٠١/٣٤ . كما يوجه انتباهها الى البند ٤-٩ من النظام الذي يحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ واساليب التقييم ، الذي ينص على ما يلي :

"لا يتخذ أي مجلس أو لجنة أو هيئة أخرى مختصة قرارا ينطوي على تغيير في الميزانية البرنامجية التي وافقت عليها الجمعية العامة أو على مطلب محتمل للإنفاق ما لم تكن قد تلقت تقريراً من الأمين العام عن آثار هذا الاقتراح على الميزانية البرنامجية ووضعت في اعتبارها" . (القرار ٢٣٤/٢٧ ، المرفق)

وكما يعرف الاعضاء ، لقد كانت هذه دائما مشكلة خطيرة ، ولاسيما قرب انتهاء الدورة . فاذا قررت الجمعية العامة اختصار مدة الدورة الواحدة والاربعة ، فان المواعيد المستهدفة لإختتام أعمال اللجان الرئيسية وآخر موعد إلزامي لتقديم كل مشاريع القرارات المتعلقة بأشار الميزانية البرنامجية التي تقدم الى اللجنة الخامسة ، ينبغي أن تحدد وفقا لذلك .

وعلاوة على ذلك ، يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة الى الفقرة ٦ من قرارها ١٠/٣٥ ألف المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ وفيما يلي نصها :

"تقرر أن تستعرض لجنة المؤتمرات جميع ما يقدم في دورات الجمعية العامة من اقتراحات تمس جدول المؤتمرات والاجتماعات ، وذلك لدى النظر في الاشار الادارية المترتبة عليها بموجب متطلبات المادة ١٥٢ من النظام الداخلي للجمعية العامة" . (القرار ١٠/٣٥ ألف ، الفقرة ٦)

وتتعلق الفقرتان ١٤ و ١٥ بالوثائق . ففي الفقرة ١٤ يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة الى الفقرة ٢٨ من مقررها ٤٠١/٣٤ .

وفيما يتعلق بالفقرة ١٥ ، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على توصية المكتب المتعلقة بضرورة اتخاذ تدابير أشد تدقيقا في حث جميع الدول الاعضاء

والاجهزة الفرعية على ممارسة أقصى درجة من الاعتدال في طلب تعميم المواد كوشاشق  
رسمية للجمعية العامة ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفي الفقرتين ١٦ و ١٧ يوجه المكتب  
انتباه الجمعية العامة الى الفقرة ٣٣ من مقررها ٤٠١/٣٤ المتعلقة بالقرارات ، والى  
الفقرات ١٧ و ١٨ و ١٩ الخاصة بالتوصيات ذات الصلة التي قدمها رؤساء الجمعية  
العامة في الوثيقة (A/40/377 ، التذييل) .

والفقرة ١٨ تتعلق بالمؤتمرات الخاصة . ويوجه المكتب انتباه الجمعية العامة  
الى التوصية ٦ للجنة المؤتمرات ، التي اعتمدها الجمعية العامة في الفقرة (ب) من  
مقررها ٤٠٥/٣٤ ، والفقرتين ١٠ (ح) و (ط) من مقررها ٣٤٣/٤٠ ، الجزء أولاً .  
وفي الفقرة ١٩ ، فان المكتب في ضوء التوصيات المقدمة من لجنة المؤتمرات ،  
يوصي الجمعية العامة بأن يؤذن للأجهزة الفرعية التالية التابعة للجمعية العامة  
بالاجتماع خلال الدورة الحادية والاربعين : اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني  
لحقوقه غير القابلة للتصرف ، ومجلس الامم المتحدة لناميبيا ، والفريق العامل  
المعني بتمويل وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق  
الادنى .

وعلاوة على ذلك ، قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن يؤذن للجنة الخاصة  
لمناهضة الفصل العنصري بالاجتماع خلال الدورة الحادية والاربعين .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصيات ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نستكمل نظرنا في القسم

ثانيا من تقرير المكتب الذي يتعلق بتنظيم أعمال الدورة .

ننتقل الآن الى القسم ثالثا من التقرير الاول للمكتب ، الذي يتعلق بإقرار

جدول الأعمال .

واسمحوا لي أن أذكر أعضاء الجمعية العامة بالمادة ٢٢ من النظام الداخلي ،  
التي تنص على أنه :

"حين يكون المكتب قد أوصى بإدراج بند ما في جدول الأعمال ، تُقصر  
المناقشة في أمر إدراجه على ثلاثة متكلمين مؤيدين وثلاثة معارضين" .  
وأود أن أؤكد أننا في هذا الوقت لا نناقش مضمون أي بند .  
وفي الفقرة ٢١ ، قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بحذف البند ٤٢ من  
مشروع جدول الأعمال ، "الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين بعد المائة لتحرير الرقيق  
في الامبراطورية البريطانية" ، والبند ٤٤ من جدول الأعمال وهو "الاحتفال بالذكرى  
المئوية الخامسة لاكتشاف أمريكا" .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد تلك التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفي الفقرة ٢٢ ، التي تتعلق

بالبند ١١١ من مشروع جدول الأعمال ، "مسألة تيمور الشرقية" ، يخطر المكتب الجمعية  
بمقرره بأن يرجئ مؤقتا البت في ادراج هذا البند .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تأخذ علما بهذا المقرر الذي اتخذته المكتب ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفي الفقرة ٢٢ التي تتعلق

بالبند ١٤٢ من مشروع جدول الأعمال "أزمة الديون الخارجية والتنمية" ، يخطر المكتب  
الجمعية العامة بأنه قرر ارجاء البت في ادراج هذا البند الى جلسة تالية .

وإنني أعتبر أن الجمعية تأخذ علما بمقرر المكتب .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سوف نعود الى هذا البند فيما

بعد .

وأخيرا ، في الفقرة ٢٤ المتعلقة بالبند ١٤٥ من مشروع جدول الاعمال ، " إقامة نظام شامل للأمن الدولي" ، يوصي المكتب بتعديل عنوان البند الى " إقامة نظام شامل للسلام والأمن الدوليين" وبأن تدرج الجمعية العامة هذا البند بمفته المعدلة في جدول الاعمال .

وانني اعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصيات .

تقرر ذلك .



الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى جدول الاعمال

الذي اوصى المكتب الجمعية العامة باقراره .

وفقا للممارسة المعتادة فاننا سنتبع الترتيب الوارد في الفقرة ٢٥ من التقرير الاول للمكتب (A/41/250) ، وسننظر في العديد من البنود في مجموعات كلما كان ذلك ممكنا . واود ان اذكر الاعضاء مرة اخرى باننا لن نناقش في الوقت الحالي جوهر أي بند اللهم إلا اذا كانت هذه المناقشة ستساعد الجمعية العامة في البت في ادراج أو عدم ادراج البند في جدول الاعمال .

وقد سبق أن فرغنا من البنود من ١ الى ٦ في الجلسة العامة ، وقد ووفق على

ادراجها .

ننتقل الى البنود من ٧ الى ٢٢ .

أعتبر ان الجمعية العامة تود ادراج هذه البنود في جدول الاعمال .

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى البند ٢٤

المعنون "العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والامن الدوليين" . هل لي أن أعتبر أن البند ٢٤ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند ٢٥ "الحالة في

كمبوتشيا" . هل لي أن أعتبر ان البند ٢٥ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى البند ٢٦

"الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والامن الدوليين" . هل لي أن أعتبر ان البند ٢٦ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند التالي هو البند ٢٧

"التعاون بين الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية" . هل لي أن أعتبر ان هذا البند أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند ٢٨ هو بعنوان "مسألة

جزرد فوكلاند (مالفيناس)" . هل لي أن أعتبر ان البند ٢٨ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن ننتقل الى البند ٢٩ ،

"الحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا" . هل لي أن أعتبر أن هذا البند ٢٩ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى

البند ٣٠ ، "التعاون بين الامم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية" . أعتبر ان الجمعية العامة تود ادراج هذا البند في جدول الاعمال .

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند التالي هو البند ٣١

بعنوان "مسألة جزيرة مايوت القمرية" . اذ نأخذ بعين الاعتبار تقرير المكتب والبيان الذي أدلني به في المكتب ، هل لي أن أعتبر ان البند ٣١ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى البند ٣٢

المعنون "قانون البحار" .

هل لي أن أعتبر أن هذا البند أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند ٢٣ هو بعنوان "سياسة

الفعل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا" . هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة تود ادراج هذا البند في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى البند ٢٤

بعنوان "مؤتمر الامم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية" . اني أعتبر ان هذا البند أصبح مدرجا في جدول الاعمال .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى البند ٢٥

المعنون "قضية فلسطين" . أعتبر أن الجمعية العامة تود ادراج هذا البند في جدول الاعمال .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل لي أن أعتبر أن البند ٢٦

بعنوان "مسألة ناميبيا" مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند ٢٧ بعنوان "الحالة في

الشرق الاوسط" قد أوصي بادراجه في جدول الاعمال . هل لي أن أعتبر أن هذا البند قد أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى البند ٢٨

بعنوان "استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير فريق الخبراء

الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الاداري والمالي للأمم المتحدة". . اعتبر ان الجمعية العامة تود ادراج هذا البند في جدول الاعمال .  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن ننتقل الى البند ٣٩ بعنوان "مسألة السلم والاستقرار والتعاون في جنوب شرقي آسيا" . هل لي ان اعتبر ان البند ٣٩ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة لا تعترض على ادراج البند ٤٠ ، "بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية" ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند ٤١ ، بعنوان "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الامن وزيادة هذه العضوية" ، قد أوصي بإدراجه في جدول الاعمال . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى البند ٤٢ "الحالة في أمريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم" . هل لي ان اعتبر ان البند ٤٢ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند ٤٣ ، "مسألة قبرص" قد أوصي بإدراجه في جدول الاعمال . اعتبر ان الجمعية العامة توافق على هذه التوصية .  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بعد ذلك ننتقل الى البند ٤٤ "تنفيذ قرارات الامم المتحدة" . اعتبر ان الجمعية العامة تود إدراج هذا البند في جدول الاعمال .

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند ٤٥ هو بعنوان "الاشارة المترتبة على إطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق" . اعتبر أن الجمعية العامة تود إدراج هذا البند في جدول الاعمال .

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى إدراج البنود ٤٦ الى ٥٨ . هل لي أن اعتبر أن هذه البنود أصبحت مدرجة في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى البند ٥٩ ، بعنوان "الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)" . هل لي أن اعتبر أن هذا البند أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن أطرح على الجمعية مسألة إدراج البنود من ٦٠ الى ٦٥ . اعتبر أن تلك البنود قد أصبحت مدرجة في جدول الاعمال .

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن ننتقل الى مسألة إدراج البند ٦٦ بعنوان "مسألة انتشاركتيكا" . اعتبر أن الجمعية تود إدراج هذا البند في جدول الاعمال .

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى البنود من ٦٧ الى ٦٩ . هل لي أن اعتبر أن هذه البنود أصبحت مدرجة في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل لي أن اعتبر كذلك ان البنود ٧٠ الى ٧٦ أصبحت مدرجة في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى مسألة ادراج

البند ٧٧ بعنوان "مسألة الجزر الملفاشية غلوريوز وخوان دي نوبا ويوربا وباساس دا  
إنديا" . واذ ناخذ بعين الاعتبار تقرير المكتب والبيانات التي أدلي بها في  
المكتب ، هل لي ان اعتبر ان البند ٧٧ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟  
تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والان ننتقل الى مسألة إدراج

البند ٧٨ بعنوان "مسألة تكوين هيئات الامم المتحدة ذات الملة" . هل لي ان اعتبر ان  
البند ٧٨ أصبح مدرجا في جدول الاعمال ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى البنود من ٧٩

الى ٨٢ . هل لي ان اعتبر ان هذه البنود قد ادرجت في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى البنود ٨٢ الى

١٠٢ . هل لي ان اعتبر ان هذه البنود قد ادرجت في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى البنود من ١٠٤

الى ١٠٨ . هل لي ان اعتبر ان هذه البنود قد ادرجت في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الى البنود من ١٠٩ الى

١٢٠ . هل لي ان اعتبر ان هذه البنود قد ادرجت في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اوصي بادراج البنود من ١٢١

الى ١٢٦ في جدول الاعمال . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة توافق على هذه التسمية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى البند ١٢٧

المعنون "مسألة امتعاض اتفاقية تسجيل الاجسام المطلقة في الفضاء الخارجي" . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تدرج هذا البند في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى البند ١٢٨

المعنون "اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات التي تعقد بين الدول والمنظمات الدولية او فيما بين المنظمات الدولية" . هل لي ان اعتبر ان هذا البند قد ادرج في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى البند ١٣٩

المعنون "منطقة سلم وتعاون لجنوب الاطلسي". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تدرج هذا البند في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى البند ١٤٠

المعنون "الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تدرج هذا البند في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند ١٤١ وعنوانه "اقامة

نظام شامل للسلم والامن الدوليين". هل لي أن أعتبر أن هذا البند قد ادرج في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : البند الاخير الذي أوصى

المكتب بادراجه في جدول الاعمال هو البند ١٤٢ المعنون "اعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/ابريل ١٩٨٦".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تدرج البند ١٤٢ في جدول الاعمال ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى مسألة توزيع

البند التي تم النظر فيها في الجزء رابعا من التقرير الاول للمكتب . وفي هذا الصدد يوجه المكتب ، في الفقرة ٣٦ ، انتباه الجمعية العامة الى الفقرة ٤ من مقررها ٤٠١/٣٤ الذي تنص على أن : "تناقش البنود الموضوعية في الاحوال العادية في لجنة رئيسية في بادئ الامر ، ولذلك ينبغي من الآن فصاعدا احالة البنود التي كانت



تخص فيما مضى للجلسات العامة الى لجنة رئيسية ما لم تكن هناك ظروف قاهرة تتطلب استمرار النظر فيها في الجلسات العامة" .

وقد روعيت في التوزيع المقترح التعديلات المشار اليها في الفقرة ٢٧ ، وعلى ذلك فسننظر فيها عند النظر في البنود ذات الصلة بموجب الفقرة ٢٨ . هل لي أن أدعو الاعضاء الآن الى النظر في قائمة البنود التي أوصي بالنظر فيها في الجلسات العامة .

فيما يتعلق بالبند ١٩ ، يوصي المكتب في الفقرة ٢٧ ألف ١١ بأن تحيل الجمعية العامة الى اللجنة الرابعة جميع فصول تقرير اللجنة الخاصة المتعلقة بأقاليم محددة حتى يتسنى للجمعية العامة أن تتناول في الجلسات العامة مسألة تنفيذ الاعلان برمتها .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أدعو الاعضاء الآن الى النظر

في البند ٢٨ المعنون "مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)" . وفي هذا الصدد ، قرر المكتب في الفقرة ٢٧ ألف ١٢ أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة ، على أن يتم الاستماع الى الهيئات والافراد المهتمين بهذه المسألة في اللجنة الرابعة مع النظر في البند في الجلسات العامة .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أدعو الآن الاعضاء الى أن

يوجهوا انتباههم الى البند ٣٣ المعنون "مياما الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا" . وفي هذا الصدد فقد ورد في الفقرة ٢٧ ألف ١٣ ، أن المكتب يوصي الجمعية العامة بالنظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة على أن يسمح لممثلي منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطنية التي تعترف بها المنظمة بأن تشترك

في المناقشة في الجلسات العامة ، وأن يسمح بأن تستمع اللجنة السياسية الخاصة  
لبيانات المنظمات والافراد المهتمين بالمسألة اهتماما خاصا .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على توصية المكتب ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى توصية المكتب

بشأن توزيع البند ٣٦ المعنون "مسألة ناميبيا" . وكما ورد في الفقرة ٢٧ البند ١٤١ ،  
قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة  
على أن يتم الاستماع الى المنظمات المعنية في اللجنة الرابعة .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى البند ٢٨

المعنون "استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة" . وأود أن أحيط  
الجمعية علما بأنه على إثر المزيد من المشاورات بين الاعضاء تم الاتفاق على تخصيص  
هذا البند على النحو التالي : سيتم النظر في البند ٢٨ المعنون "استعراض كفاءة  
الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة" في الجلسات العامة للجمعية العامة مباشرة .  
وأثناء النظر في هذا البند ستقوم اللجنة الخامسة ، في إطار مسؤولياتها ، بدراسة  
التقرير من ناحية الوقائع وتقديم نتائج تلك الدراسة الى الجلسة العامة .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أدعو الجمعية العامة الآن الى

أن توجه انتباهها الى الفقرة ٢٧ البند ١٦ المتعلقة بالبند المعنون "مسألة قبرص"  
حيث يوصي المكتب بأن ترجع الجمعية العامة البند في توزيع هذا البند الى وقت مناسب  
في المستقبل .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ادعو الان الجمعية العامة لان

توجه انتباهها الى الفقرة ٢٧ الفد '٧' المتعلقة بالبند الممنون "منطقة سلم وتعاون لجنوب الاطلسي". وقد قرر المكتب ان يوصي الجمعية العامة بالنظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تعتمد هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى الفقرة ٢٧ الفد

'٨' المتعلقة بالبند ١٤٠ الممنون "الازمة المالية الراهنة للامم المتحدة". والمكتب يوصي الجمعية العامة بالنظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة ، على ان تقوم اللجنة الخامسة بايضاح المسائل التقنية المتعلقة بالبند .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ختاماً ، اوصي المكتب في

الفقرة ٢٧ الفد '٩' بالنظر في البند ١٤٢ الممنون "إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/ابريل ١٩٨٦" في الجلسات العامة مباشرة .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل لي ان اعتبر الان ان

الجمعية العامة توافق على توزيع البنود الاخرى الواردة في القائمة بحيث تنظر في الجلسات العامة مباشرة ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى قائمة البنود

التي اوصى المكتب باحالتها الى اللجنة الاولى .

فيما يتعلق بالبند ٦٠ "نزع السلاح العام الكامل" اوصى المكتب في الفقرة ٢٧ (ب) '١١ بان فقرات التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية التي سيتم النظر فيها في الجلسات العامة مباشرة تحت البند ١٤ ، يجب ان يسترعى اليها انتباه اللجنة الاولى عند النظر في البند ٦٠ .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى الفقرة ٢٧ (ب)

'٣' المتعلقة بالبند ١٤١ المعنون "إقامة نظام شامل للسلم والامن الدوليين" . وقد قرر المكتب التوصية بإحالة هذا البند الى اللجنة الاولى .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل لي أن أعتبر أن الجمعية

العامة توافق على توزيع البنود المقترح إحالتها الى اللجنة الاولى ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى قائمة البنود

التي أوصى المكتب بإحالتها الى اللجنة السياسية الخاصة .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على توزيع البنود المقترح إحالتها

الى اللجنة السياسية الخاصة ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى قائمة البنود

التي أوصى المكتب بإحالتها الى اللجنة الثانية .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى البنود

المقترح إحالتها الى اللجنة الثالثة .

فيما يتعلق بالبند ١٢ المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" يوصي

المكتب في الفقرة ٢٧ (ج) '١١' بأن تناقش اللجنة الثالثة تحت البند ١٢ المسألة

المعنونة "الاسرة ودورها في عملية التنمية" .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : فيما يتعلق بالبند ٩٢ (ب)

المعنون "صندوق الامم المتحدة الانمائي للمرأة" ، يوصي المكتب في الفقرة ٢٧ (ج) '٢١ بإحالة التقرير السنوي لمدير برنامج الامم المتحدة الانمائي عن عمليات الصندوق وادارته وميزانيته الى اللجنة الثانية للنظر فيه تحت البند ٨٠ المعنون "الانشطة التنفيذية من أجل التنمية" .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل لي أن أعتبر أن الجمعية

توافق على توزيع البنود المقترح إحالتها الى اللجنة الثالثة ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل هناك أية تعليقات على

توزيع البنود المقترح إحالتها الى اللجنة الرابعة ؟

سأعتبر ذلك بمثابة موافقة من الجمعية العامة على التوزيع المقترح .

تقرر ذلك .

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى قائمة

البنود المقترح إحالتها الى اللجنة الخامسة .

فيما يتعلق بالبند ١١٤ المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" ، يوصي المكتب في

الفقرة ٢٧ (د) بإحالة ذلك البند الى اللجنة الخامسة على أساس أن تقارير وحدة

التفتيش المشتركة عن المواضيع التي عهد بها الى اللجان الرئيسية الاخرى ستحال أيضا

الى تلك اللجان .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر هذه التوصية وتوافق على توزيع

البنود الاخرى المقترح إحالتها الى اللجنة الخامسة ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى البنود

المقترح إحالتها الى اللجنة السادسة .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر هذه التوصية وتوافق على توزيع البنود المقترح إحالتها الى اللجنة السادسة ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تختتم الجمعية العامة بذلك

النظر في التقرير الاول للمكتب .

وتنتقل الجمعية العامة الآن الى تقرير المكتب عن اجتماعه الثاني المعقود في

١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ والمعمم في الوثيقة A/41/250/Add.1 .

نتناول أولا الفرع اثنيا "تنظيم أعمال الدورة" .

في الفقرة ٢ يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة الى انه نظرا للازمة المالية الحالية للأمم المتحدة والجهود المبذولة لاستعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للمنظمة ، ينبغي تناول المسائل المتملة بترشيد أعمال الجمعية العامة على سبيل الاولوية اذا اريد تصريف شؤون الدورة الحادية والاربعين على أنجع وجه .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بالفقرة ٢ من تقرير المكتب ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في الفقرة ٣ المتعلقة بتقرير

فريق الخبراء الحكومي الدولي رفيع المستوى لاستعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة (A/41/49) يوصي المكتب بأن تنظر الجمعية العامة في أقرب فرصة ممكنة في التوصيات الواردة في هذا التقرير والمتعلقة بترشيد أعمال الجمعية .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تتناول الفقرتان ٤ و ٥ موعد

اختتام الدورة الحادية والاربعين . فغيما يتعلق بمقرر الجمعية العامة ٤٧٢/٤٠ الخاص باقتراح الامين العام تقليص مدة الدورة الحادية والاربعين بثلاثة اسابيع ، قرر المكتب في الفقرة ٤ ، ارجاء النظر في موعد اختتام الدورة الحادية والاربعين الى جلسة مقبلة .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بهذا المقرر ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفي الفقرة ٥ يوصي المكتب

الجمعية العامة بتوجيه انتباه رؤساء اللجان الرئيسية الى انه من المستحسن عند الموافقة على برنامج عمل كل لجنة خلال الدورة أن يتوافر القدر الكافي من المرونة بما يسمح بتقليص الدورة بصورة منظمة ، اذا قررت الجمعية ذلك .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في الفقرة ٦ يوجه المكتب

انتباه الجمعية العامة الى التدابير المتخذة لخفض التكاليف المتملة بالاجور الاضافية بنسبة ٣٠ في المائة وانه نتيجة لذلك لن تتمكن الامانة العامة من توفير جميع الخدمات التي كانت تقدم في السنوات السابقة .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بذلك ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تتعلق الفقرة ٧ بالاحتفال

بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد المعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان . وفي هذه الفقرة يشير المكتب الى الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ١١٤/٤٠ الذي قررت بمقتضاه ، في جملة أمور ، عقد جلسة عامة تذكارية للجمعية العامة بتاريخ ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ خلال الدورة الحادية والاربعين ، تكرر للذكرى السنوية العشرين لاعتماد المعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان ، ويوصي المكتب بعقد جلسة عامة تذكارية في موعد يحدد في مرحلة لاحقة نظرا لان يوم ١٦ كانون الاول/ديسمبر سيوافق في الظروف العادية تاريخ إختتام الدورة الحالية .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تؤيد هذه التوصية ؟

تقرر ذلك .



الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى الفقرة ٨ من التقرير التي يوصي فيها المكتب الجمعية العامة بأن تتجاوز في هذه الدورة عن شرط حضور ثلث الاعضاء على الاقل لاعلان افتتاح جلسة عامة والسماح باجراء المناقشات ، وحضور ربع الاعضاء على الاقل لاعلان افتتاح جلسة أي من اللجان الرئيسية والسماح باجراء المناقشات . وقد قدمت هذه التوصية على أساس أن هذا التجاوز لا يعني إدخال أي تغيير دائم على الاحكام ذات الصلة في المادتين ٦٧ و ١٠٨ من النظام الداخلي ، وانه يلزم وفقا لهاتين المادتين حضور أغلبية الاعضاء لاتخاذ أي قرار .  
فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفي الفقرة ٩ المتعلقة بهذه البيانات ، يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة الى المادتين ٧٢ و ١١٤ من النظام الداخلي والى الفقرة ٢٢ من المرفق السادس لهذا النظام ، وذلك لاتخاذ الاجراءات الملائمة في الجلسات العامة وفي اللجان الرئيسية .  
هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بتلك الفقرة ؟  
تقرر ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٤٠